

SYRIAN ARAB REPUBLIC

DAMASCUS UNIVERSITY

President's Office



الجمهورية العربية السورية
جامعة دمشق
مكتب رئيس الجامعة

اتفاق تعاون

بين

جامعة جنيف

٢٤، شارع الجنرال-دوفور
سي آش - ١٢١١ جنيف ٤
سويسرا

ممثلة برئيسها
الأستاذ أندريه هورست

وبين

جامعة دمشق

البرامكة
دمشق - سورية

ممثلة برئيسها
الأستاذ الدكتور وائل معلا



مقدمة:

نظراً لأهمية تعميق علاقاتهما في مجال التأهيل والبحث، وإقراراً بضرورة تشجيع الاتصالات بين الجامعات، تتفق جامعة جنيف في سويسرا وجامعة دمشق على صياغة تعاونهما في مجالات التعليم والبحث الجامعيين.

المادة الأولى: اتفاق عام

يلتزم الطرفان بتشجيع تبادل الطلاب والباحثين وأعضاء الهيئة التدريسية. كما يسعىان إلى تطوير أي تعاون علمي، وخصوصاً: التنظيم المشترك للندوات وحلقات البحث والمؤتمرات بالإضافة إلى إنجاز بحوث ومنشورات مشتركة أو تبادل مواد أكاديمية ذات صلة.

المادة الثانية: حالات تعاون خاصة

يمكن، عند الحاجة، أن تكون حالات تعاون معينة موضوعاً لاتفاق خاص يحدد شكليات التعاون ومدته وتمويله، ويتعلق بالاتفاق العام الحالي.

المادة الثالثة: تنظيم التعاون

يحدد كل طرف ممثلاً عن مؤسسته مكلفاً بتنسيق الأعمال على الصعيد الأكاديمي وبتأمين حسن سير التعاون. ويضع الممثلان كل سنة برنامج عمل و/أو تبادل ويقدمان تقريراً عن النشاطات.



المادة الرابعة: تبادل الطلاب والشكليات المالية

يلتزم الطرفان بتشجيع تبادل طلابيهما. ويمكن أن يتم هذا التبادل على مستوى الدراسات الجامعية وكذلك على مستوى الدراسات العليا أو على مستوى الدكتوراه. ويتم اختيار المرشحين من قبل المؤسسة الأم وتُعرض الأسماء على المؤسسة المضيفة للموافقة. تحرص المؤسسة الأم على أن يكون لمرشحها معرفة كافية بلغة التدريس في المؤسسة الشريكة. ويبدأ الطرفان بتبادل طالب واحد لكل طرف في السنة الدراسية. يبقى الطلاب مسجلين في مؤسستهم الأصلية التي يوفون فيها ما عليهم من رسوم مستحقة ويُعفون في المؤسسة المضيفة باستثناء الرسم الإداري "الثابت" - بالنسبة لجامعة جنيف - (والذي يصل في تاريخ توقيع هذا الاتفاق، ولمجرد أخذ العلم، إلى ٦٥ فرنك سويسري في الفصل) وباستثناء رسوم التسجيل - بالنسبة لجامعة دمشق - (والتي تصل في تاريخ توقيع هذا الاتفاق، ولمجرد أخذ العلم، إلى ١٦٠٠ ليرة سورية، أي ما يعادل ٤٠ فرنك سويسري). ولا يمكن للطلاب المتبادلين الحصول على شهادة من المؤسسة المضيفة (نظام "لا شهادة للطالب").

يسعى قسم الاستقبال إلى تأمين منحة أو عدة منح.

النفقات التي تقع على عاتق الطالب الذي يتم استقباله هي: النفقات المحتملة للحصول على تأشيرة، نفقات السفر ذهاباً وإياباً، نفقات السكن والإقامة بالإضافة إلى نفقات التأمين المحتملة وتسديد الرسم الإداري "الثابت" عند الاقتضاء.

تسعى الجامعة المضيفة أن تؤمّن لطلاب الطرف الآخر الذين يتم استقبالهم في إطار هذا الاتفاق سكناً في أحد مساكن الطلاب لديها.

فترة الإقامة المطلوبة للطلاب تتراوح بين ثلاثة أشهر وتسعة أشهر.

يوصى بشدة القيام بتوقيات بداية الإقامة مع بداية السنة الدراسية.



المادة الخامسة: تبادل المدرسين والباحثين والشكليات المالية

في إطار هذا الاتفاق يشجع الطرفان إقامة معيديهم وباحثيهم وأعضاء هيئتهم التدريسية لدى الطرف الآخر. وتقوم المؤسسة الأم باختيار المرشحين وعرض الأسماء على المؤسسة المضيفة للموافقة.
يأخذ كل طرف على عاتقه نفقات تنقل ممثلي مؤسسته.
يستمر المعيدون والمدرسون والباحثون، خلال فترة إقامتهم في المؤسسة المضيفة، في نقاضي الراتب الذي تدفعه لهم مؤسستهم الأم.
يسعى قسم الاستقبال لتأمين مساهمة مالية إضافية تتيح تغطية نفقات الإقامة.
يساهم قسم الاستقبال في البحث عن سكن.

المادة السادسة: التأمين ضد المرض والحوادث

على الطلاب كما على المعيدين والمدرسين والباحثين أن يستفيدوا من تأمين المرض والحوادث طبقاً لقوانين البلد المضيف، والذي يغطيهم خلال فترة إقامتهم بالكامل وكذلك خلال فترة السفر ذهاباً وإياباً.
تسعى المؤسسة المضيفة عند الحاجة إلى إيجاد حل ليتمكن الضيف من الاشتراك في التأمين المحلي في البلد المضيف بالشروط المطبقة على أعضائه النظاميين.

المادة السابعة: مدة الاتفاق

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ من تاريخ التصديق عليه.
يبقى سارياً خلال مدة خمس سنوات.
يجب أن يشكّل أي تمديد موضوع تبادل كتابي بين الطرفين؛ ويتم التمديدات كل خمس سنوات.
وإلا يصبح الاتفاق لاغياً بعد انتهاء السنوات الخمس. ولا يؤثّر بطلان الاتفاق على أعمال التعاون الجارية.

SYRIAN ARAB REPUBLIC

DAMASCUS UNIVERSITY

President's Office



الجمهورية العربية السورية
جامعة دمشق
مكتب رئيس الجامعة

المادة الثامنة: التعديل / الإلغاء

يمكن تعديل هذا الاتفاق في أي وقت باتفاق مشترك بين الطرفين.
يمكن إلغاؤه في أي وقت من قبل أحد الطرفين من خلال تقديم إخطار كتابي قبل ٦ أشهر.
لا يؤثر الإلغاء على أعمال التعاون الجارية.

حُررَ على أربع نسخ، اثنتان بالعربية واثنتان بالفرنسية، ولكل من النصين العربي والفرنسي
المفعول ذاته.

رئيس جامعة دمشق

الأستاذ الدكتور وائل معلا



دمشق، في ٢٨/٢/٢٠٠٦

رئيس جامعة جنيف

الأستاذ أندريه هورست



١٥. ٥٣. ٥٢

جنيف، في / / ٢٠٠٦